



أهل السنَّة والجماعة
أشهر ألقابهم، ومصادر التلقي عندهم

تأليف

د. بدر بن ناصر العواد
الأستاذ في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة القصيم

أهل السنّة والجماعة أشهر ألقابهم، ومصادر التلقّي عندهم

بدر بن ناصر العواد

قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة القصيم - المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني : dr.b.n.alawad@hotmail.com

المُلخَص :

تعددت الألقاب الصّحيحة التي عُرف بها أهل الاتّباع الخالص متميّزين بها عن غيرهم من المخالفين، وفي هذا البحث سوف نحاول - بإذن الله - أن نستعرض أشهر تلك الألقاب، وأن نتكلّم عن معنى كلّ لقب، وسبب إطلاقه، كما أننا من زاوية تاريخيّة سنحاول البحث عن زمن نشوء كلّ واحد من هذه الألقاب. ثمّ سوف نلقي الضّوء على مصادر التلقّي التي يعول عليها أهل هذه المدرسة في بناء آرائهم الاعتقاديّة، مع بيان الفرق بين المصادر الأساسيّة عندهم وبين ما يُطلق عليه البعض اسم (مصادر) على جهة التّجوّز لا التّحقيق.

الكلمات المفتاحية: الألقاب - أهل السنّة والجماعة - السلف، أهل الأثر - أهل الحديث - مصادر التلقّي.

Sunnis and Gamaa

Their most famous titles and their sources of reception

Badr bin Nasser Al – Awad

**Department of Ageedah (creed) and the Contemporary
Philosophies, College of Sharia & Islamic Studies,
Qassim University - Kingdom of Saudi Arabia**

E-mail: dr.b.n.alawad@hotmail.com

Abstract :

There were many correct titles, with which the people of pure followers were known, distinguished by them from other violators, in this research, we will try to review the most famous of those titles, and to talk about the meaning of each title and the reason for its release, and we will also try from a historical point of view to search for the time of emergence of each of these titles. Then we will shed light on the sources of reception on which the people of this archaeological school relied on in building their beliefs, with explaining the difference between their main sources and what some call (sources) on the point of permissibility, not the verifying.

keywords: Titles - Sunnis And Gamaa – Ancestor - People Of Influence - People Of Hadith - Sources Of Reception.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي منّ على الخلق قاطبةً ببعث الهداة الأنبياء، والصلاة والسلام على من ترك أُمَّتَهُ على المحجّة البيضاء، وعلى آلِهِ الطّيبين الطّاهرين وصحبه الأتقياء الأنقياء.

وبعد:

فإنّ للمتمسّكين بهدي النّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما كان عليه سلف الأُمّة من الصّحابة ومن تبعهم بإحسان ألقاباً عديدة، تُطلَق عليهم وتميّزهم عن غيرهم من المخالفين، يتوارد على استعمالها علماءهم في مصنّفاتهم قديماً وحديثاً دون بادرة إنكار أو تشنيع.

وقد أحببتُ أن أفرد أشهر هذه الألقاب بدراسة علميّة توضّح معانيها، وتبيّن استعمالاتها، وتكشف عن منازِع إطلاقها، وتتبع تاريخ نشأتها، وذلك وفق الخطّة التالية:

- مقدمة.
- تمهيد، وفيه الكلام على أنّ الاسم الشرعي الأصلي هو الإسلام.
- المبحث الأوّل: مفهوم أهل السنّة والجماعة.
- المبحث الثّاني: أشهر المصطلحات المرادفة.
- المبحث الثّالث: مصادر التلقّي عند أهل السنّة والجماعة.
- خاتمة: وتتضمّن أهمّ النتائج.

والله أسأل أن يمدّني بالعون والتوفيق، وأن يهديني سواء الطّريق.
وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمد وعلى آلِهِ وصحبه أجمعين

تمهيد:

من المعلوم أنّ النبيّ صلوات الله وسلامه عليه بلغ الرّسالة وأدّى الأمانة ونصح للأُمَّة، فما من خير إلّا وقد دلّ الأُمَّة عليه ولا شرّ إلّا حذرّها منه، كما قال: "قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلّا هالك، ومن يعيش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بما عرفتم من سنّتي وسنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين"^(١).

وقد تضمّن هذا الحديث أمرين مهمّين:

الأوّل: إخباره صلى الله عليه وسلم بما سيصعب بالأُمَّة - بعد موته - من التنازع والافتراق بعد الألفة والاجتماع.

الثاني: وصفه للمخرّج الوحيد المُنجي من أتون الانقسام والتنازع الموعودين.

ومّا ينبغي أن يُعلّم أنه لم يكن للمسلمين في زمانه صلى الله عليه وسلم ولا في زمان الخليفةين الرّاشدين من بعده اسمٌ ينتسبون إليه سوى الإسلام كما قال

تعالى ﴿هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج: ٧٨].

لكن حينما دبّ الخلاف العقدي بينهم، وظهرت الفِرَق وتعدّدت المقالات، حتى أصبحت الأُمَّة فِرَقًا وأضحى الصّراط الواحد طُرُقًا؛ صار اسمُ الإسلام لا يكفي وحده في بيان ما عليه الإنسان مثلما كان عليه الحال في زمن النبيّ صلى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر، ذلك أنّ كلّ صاحبِ نحلة يدّعي أنّ ما هو عليه هو الإسلام الحقّ، ومن هنا عظمت الحاجة إلى الممايزة بين ذوي الاقتداء وغيرهم، وإلى المفاصلة التامة بين السنّي والبدعي.

وقد تعارف أهلُ السنّة والجماعة فيما بينهم على عدّة ألقاب يطلقونها على أنفسهم، جميعها تؤسّس لمنهجهم وتدلّ على طريقتهم وتصف حالهم، والاختلاف بينها اختلاف تنوع لا غير؛ لأنّها جميعًا تدور في فلك الاتّباع الخالص وتقديم النّصّ على كلّ ما سواه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٢٦/٤)، وأبو داود في سنّنه (٢٠٠/٤)، والترمذي في سنّنه (٤٤/٥) وغيرهم من حديث العرْباض بن سارية رضي الله عنه، والحديث قال عنه الترمذي - عقب إخرجه - "حسن صحيح"، وصحّحه الألباني في إرواء الغليل (١٠٧/٨)، وشعب الأئووط في تخريجه لمسند الإمام أحمد.

المبحث الأول:

مفهوم أهل السنة والجماعة

يُتَّضِحُ مفهومُ هذا المصطلح بشرح مفرداته التي يتركَب منها.
ف—(السُّنَّة) في اللغة: السَّيْرَةُ والطَّرِيقَةُ المعتادةُ محمودَةٌ كانت أو مذمومة،
وتُجْمَعُ على (سُنَن) ^(١)، ومَّا جاء استعماله وفق هذا المعنى اللُّغوي العامُّ قولُ النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا
بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ
وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ" ^(٢).
وأما في الاصطلاح فلها عدَّة استعمالات، تختلف بحسب أهل كلِّ فنٍّ من
حديث وفقهٍ وأصول ^(٣).

ولكن يمكن أن يقال: إنَّ المقصود —(السُّنَّة) هنا هي: ما كان عليه النَّبِيُّ
صلى الله عليه وسلم وأصحابه في باب أصول الدِّين والإيمان، وقد أمر صلى الله عليه
وسلم باتباع السُّنَّة وحضَّ على التَّمسُّكِ بِهَا فقال: "عليكم بسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ
الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ" ^(٤).

كما يُطَلَّقُ لفظُ (السُّنَّة) في علم العقيدة أيضاً على ما يُقَابِلُ البدعة ^(٥).
وقد كان تعظيم السُّنَّة والحثُّ على اتِّباعها والتَّمسُّكِ بِهَا مِنْ أَهَمِّ الْمَهْمَّاتِ،
وحين سألَ الشَّيْخُ العارِفَ أبا عليٍّ الجُوزْجانيُّ بعضُ أصحابه فقال: "كيف
الطَّرِيقُ إِلَى اللَّهِ؟

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور (٢٢٥/١٣)، المصباح المنير للفيومي (٢٩٢/١)، تاج العروس للزبيدي (٢٣٠/٣٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٠٥/٢) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٣) انظر: إرشاد الفحول للشوكاني (٦٧)، الحديث والمحدثون ل محمد أبو زهو (٨)، منهج التقد في علوم الحديث لنور الدِّين

عتر (٢٧).

(٤) سبق تخرجه.

(٥) انظر: المواقات للشَّاطِبي (٤/٤)، البحر المحيظ في أصول الفقه للزركشي (٢٣٦/٣).

قال: الطُّرُقُ إليه كثيرة، وأصحُّ الطُّرُقِ وأعمرُها وأبعدها عن الشُّبُهَةِ اتِّبَاعُ السُّنَّةِ قولاً وفعلاً وعزماً وعقداً ونيةً؛ لأنَّ الله تعالى يقول ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤].

فسأله: كيف الطُّرُقُ إلى اتِّبَاعِ السُّنَّةِ؟

فقال: مجانية البدع، واتِّبَاعُ ما اجتمع عليه الصِّدْرُ الأوَّلُ من علماء الإسلام، والتَّبَاعُ عن مجالس الكلام وأهله، ولزوم طريق الاقتداء والاتِّبَاعِ، بذلك أمر النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله عزَّ وجلَّ ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [التَّحْلُ: ١٢٣] (١).

ومصطلح (أهل السُّنَّةِ) متقدِّمُ الظُّهورِ جدًّا، فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما (ت: ٥٦٨) أنه قال: "النَّظَرُ إلى الرَّجُلِ من أهل السُّنَّةِ يدعو إلى السُّنَّةِ وينهى عن البدعة" (٢).

وثبت عن ابن سيرين (ت: ٥١٠) أنه قال: "كانوا لا يسألون عن الإسناد، فلَمَّا وَقَعَتِ الفتنَةُ قالوا: سَمُّوا لنا رجالكم، فَيُنظَرُ إلى أهل السُّنَّةِ فيؤخذ حديثهم، وإلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم" (٣).

وروي عن الحسن البصري (ت: ٥١٠) أنه قال: "إنَّ أهل السُّنَّةِ كانوا أقلَّ النَّاسِ فيما مضى، وهم أقلُّ النَّاسِ فيما بقي" (٤).

وعن أيوب السَّخْتِيَّانِي (ت: ٥١٣١) أنه قال: "إنه ليلغني موتُ الرَّجُلِ من أهل السُّنَّةِ فكأنما أفقد به بعضَ أعضائي" (٥).

(١) أخرجه أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ في طبقات الصُّوفِيَّةِ (١٩٧).

(٢) أخرجه اللَّكَّاكِيُّ في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّةِ والجماعة (٥٥/١).

(٣) أخرجه مسلم في مقدِّمة صحيحه (١٥/١).

(٤) أخرجه الدَّارِمِيُّ في سنَّته (٨٣/١).

(٥) أخرجه يحيى بن معين في الجزء الثاني من حديث (١٧٩)، وابن أبي الدُّنْيَا في الإشراف في منازل الأشراف (٣٢٧)، وأبو

طاهر المُخَلَّصُ في المُخَلَّصَاتِ (١٦٩/٣).

ولا يخفى ما في هذه الاستعمالات من الدلالة على فشوّ هذا المصطلح واستقرار معناه في ذلك الزمّن؛ ممّا يدلّ على أنه وجود كان قبل ذلك بكثير. ولعلّ هذا هو أقدم المصطلحات ظهوراً كما قال الإمام مالك (ت: ٥١٧٩): " (أهل السنة) ليس لهم لقب يُعرفون به، لا جهمي ولا قدرّي ولا رافضي"^(١). وعوداً على بدء فإنّ لفظ (أهل السنة) له إطلاقان صحيحان:

١- عامّ: ويُقصد به كلُّ من ليسوا من الرافضة، سواء كانوا أثرية أو أشعرية أو ماتريديّة.

٢- خاصّ: ويُقصد به أهل الحديث والاتباع المحض الخالص. قال الإمام ابن تيمية (ت: ٥٧٢٨): "اللفظ (أهل السنة) يراد به من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة، فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلّا الرافضة، وقد يراد به أهل الحديث والسنة المحضة"^(٢).

وأما (الجماعة) في اللغة فهي: مشتقة من الاجتماع الذي هو ضدّ التفرّق، فـ"الجميم والميم والعين أصل واحد، يدلُّ على تضام الشيء"^(٣)، وكلُّ أناسٍ يجمع بينهم أمرٌ ما يقال لهم: جماعة"^(٤).

وكأنّ من أطلق مصطلح (أهل السنة والجماعة) في البداية كان مرادّه بـ(الجماعة) الاجتماع الذي هو ضدّ الافتراق، والمعنى (أهل السنة والاجتماع)، ثمّ صار بعد ذلك اسماً لنفس القوم المجتمعين^(٥).

و(الجماعة) في الاصطلاح: "سلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، الذين اجتمعوا على الكتاب والسنة وعلى أئمتهم، والذين

(١) أخرجه ابن عبد البرّ في الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (٣٥).

(٢) منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٢/٢٢١).

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/٤٧٩).

(٤) انظر: المعجم الوسيط (١/١٣٥).

(٥) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣/١٥٧).

ساروا على ما سار عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعون لهم بإحسان"^(١).

وقد جُمع بين (السنة) و(الجماعة) لأمرين:

أ- أهما معنيان شرعيان عظيمان وردا على لسان الشارع في سياق الأمر بهما والثناء عليهما، وذلك في مثل قوله تعالى ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعصوا عليها بالتواجد"^(٢)، وقوله: "ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين؛ ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة وهي الجماعة"^(٣).

ب- أن جماع الخير في الدارين لا يتحقق إلا بهما معاً = أتباعاً واجتماعاً، ذلك أن التمسك بالسنة هو طوق النجاة، كما أن "الفرقة والاختلاف من أعظم ما نهي الله عنه ورسوله"^(٤)، ومن المعلوم أن "هناك من يدعي أتباع السنة ولكنه مفارق للجماعة، وهناك من يدعو إلى الجماعة ولكن بلا أتباع سنة، فصارت طريقة أهل الحديث والأثر مشتملة على شيئين: (أتباع السنة) و(ملازمة الجماعة)"^(٥).
قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "البدعة مقرونة بالفرقة كما أن السنة مقرونة بالجماعة فيقال: أهل السنة والجماعة كما يقال: أهل البدعة والفرقة"^(٦).

(١) مباحث في العقيدة أهل السنة والجماعة للعقل (١٣).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٢٠٠/٤) وأحمد في مسنده (١٢٦/٤) من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وحسنه شعيب الأرنؤوط في تخريجه للسنة والمسند.

(٤) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٣٧/١٢).

(٥) إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل لصالح آل الشيخ (٣٧/١).

(٦) الاستقامة لابن تيمية (٤٢/١).

والمتحصّل من كلّ ما سبق إيرادُه أنّ المقصود بـ (أهل السنة والجماعة) هم "المتمسكون بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبما كان عليه الصدر الأوّل من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين في قديم الدهر وحديثه" (١).
ومن زاوية تاريخية فالذي يظهر أنّ مصطلح (أهل السنة والجماعة) نشأ في المائة الأولى؛ وذلك لسببين:

السبب الأوّل: أنّ مدلول هذا المصطلح يوحي بأنّ ظهوره كان عقب وجود الفرق البدعية الأولى من خوارج وشيعة ثمّ معتزلة، ذلك أنه مركّب من جزأين: (سنة) و(جماعة)، ولا معنى للنصّ عليهما إن لم يكن ثمة مخالف فيهما، لكن حين ظهر الافتراق في الأمة ووُجد من (خاصم في حجة السنة) ومن (شق عصا المسلمين) دعت الحاجة إلى إظهار التمايز في هاتين القضيتين المفصليتين.

السبب الثاني: أنه قد نُقل عن طائفة من التابعين - ومنهم سعيد بن جبير (ت: ٩٥هـ) - في قوله تعالى ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ ﴾ [طه: ٨٢] أنهم قالوا: لزم السنة والجماعة (٢).

وروى يونس بن عبيد (ت: ١٣٩هـ) أنّ قوماً كانوا يجتمعون فأتاهم الحسن (ت: ١١٠هـ)، فقال له رجل: يا أبا سعيد، ما ترى في مجلسنا هذا؟ قومٌ من أهل السنة والجماعة لا يطعنون على أحد، نجتمع في بيت هذا يوماً وفي بيت هذا يوماً، فنقرأ كتاب الله، وندعو ربنا، ونُصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، وندعو لأنفسنا ولعامة المسلمين؟ قال: فنهى عن ذلك الحسن أشدّ النهي (٣).
وقال أيوب السخّيتاني (ت: ١٣١هـ): "إذا رأيت صاحب سنة وجماعة فاقبله على ما كان فيه" (٤).

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٣٤/٣). وانظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٧٥/٣).

(٢) انظر: تفسير السمعاني (٣٤٦/٣)، جامع المسائل لابن تيمية (١٤٦/٦).

(٣) أخرجه ابن وضّاح في البدع والنهي عنها (٢١).

(٤) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢٣٤).

تنبيه: ورد ذكر مصطلح (أهل السنة والجماعة) مرفوعاً وموقوفاً إلا أنّ شيئاً من ذلك لا يصحّ البتة. انظر: تكميل التمعن بما لم يثبت به وقف ولا رفع لحمد عبد اللطيف (٥٤).

وقال عمرو بن قيس المُلثائي (ت: ٤٦٤هـ): "إذا رأيتَ الشَّابَّ أوَّلَ ما ينشأ مع أهل السنة والجماعة فارَّجْهُ، وإذا رأيتَهُ مع أهل البدع فإيأسُ منه؛ فإنَّ الشَّابَّ على أوَّل نُشُوته" (١).

وقال سُفيان الثوري (ت: ١٦١هـ): "إذا بلغَكَ عن رجلٍ بالمشرق صاحبُ سنةٍ وآخرٍ بالمغرب فابعتْ إليهما بالسلام وادعُ لهما؛ ما أقلَّ أهل السنة والجماعة!" (٢).
وقال أيضاً: "لا تُصَلِّ إلَّا خلفَ مَنْ تثقُ به وتعلم أنه من أهل السنة والجماعة" (٣).

وأما بعد المائة الثانية فالآثار في استعماله كثيرة (٤)، وهكذا كلما تأخَّر الرِّمان ازداد استعماله وكثر جريأته على ألسنة العلماء وأقلامهم.
ومَّا ينبغي التنبية عليه أنه قد يستعمل أحد جزأي هذا المصطلح منفرداً عن صاحبه ومراداً به المعنى ذاته الذي يُفیده الجزاءان معاً، فيقال: (أهل السنة) دون الجماعة (٥)،

(وأهل الجماعة) دون السنة (٦)، لكن مثل هذه الاستعمالات قليلة.

وربما أضافوا إلى السنة غير الجماعة، مثل قولهم: (أهل السنة والأثر) (٧)،

(١) أخرجه ابن بطَّة في الإبانة الكبرى (٢٠٥/١).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٦٤/١)، وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢٠٧/١): "هذا ثابتٌ عن سفيان".

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٥٤/١).

(٤) انظر على سبيل المثال لا الحصر: سنن الترمذي (٥٠/٣)، المستدرک على الصحیحین للحاکم (١٦٣/٣)، تعظیم قدر الصلاة للمرؤزي (٥٢٩/٢)، البدع والتَّهْي عنها لابن وضَّاح (٢١)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٩٥٧/٥)، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٦٦/٧).

(٥) انظر: شرح كتاب السُّبُر الكبير للشَّيْبَانِي (١٥٧/١)، حلية الأولياء لأبي نُعيم (٩/٣)، العُلل ومعرفة الرُّجال لإمام أحمد (٥٥٩/٢)، الرَّدَّ على الزَّنَادقة والجهميَّة له أيضاً (٤٠)، الإيمان للعَدَنِي (٩٦)، نقض الإمام أبي سعيد للدارمي (٣٠١/١) و٥٤٠ و٥٤١، الرَّدَّ على الجهميَّة له أيضاً (٢١٤)، تاريخ أبي زرعة الدَّمَشَقِي (٢٢٢)، مقالات الإسلاميين للأشعري (٢٩٠).

(٦) انظر: نقض الإمام أبي سعيد للدارمي (٤٤٨/١)، مقالات الإسلاميين للأشعري (٤٥٤)، معجم ابن الأعرابي (٣٧١)، الإيمان لابن مَنْدَه (٣٣١/١)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٥٣٢/٣)، الإمامة والرَّدَّ على الرَّافضة لأبي نُعيم (٢٠٦)، أحاديث في ذمِّ الكلام وأهله لأبي الفضل المقرئ (٧٧).

(٧) انظر: التوحيد لابن خزيمة (٥٧/١)، التمهيد لابن عبد البر (١١/٥)، طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٣٣/١)، التبصرة لابن الجوزي (٦٤/١)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٥٧٧/٥)، العلوُّ للعلِّيِّ الغفَّار للذهبي (١٤٣).

المبحث الثاني:

أشهر المصطلحات المرادفة

المصطلح الأوّل: أهل الحديث.

الحديث في اللّغة: ضدّ القديم.

وأما المراد به في عرف الشّارع فهو: كلّ ما أُضيف إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم من أقواله وأفعاله وغيرهما^(١).

والمقصود بهم - كما لا يخفى - "السلف من القرون الثلاثة، ومن سلك سبيلهم من الخلف"^(٢)،

وقد سُمّي أهل الحديث بهذا الاسم نسبةً إلى علم الحديث؛ وذلك بالنظر إلى عنايتهم العظيمة بهذا العلم روايةً ودرايةً، وانفرادهم عن الناس بهذه العناية وذاك الاهتمام، وتعويلهم على ما ثبت منه في أمورهم العلميّة والعملية، والقاعدة عندهم أنه متى ما عدّلت الرواة وصحّ الإسناد عولوا على العمل بمقتضاه، ولا تقديم للعقل وبراهينه وأقيسته عليه كما هو شأن المعتزلة وغيرهم، ومن المعلوم أنه "لا مقامَ أشرف من متابعة الحبيب في أوامره وأفعاله وأخلاقه والتأدّب بأدابه قولاً وفعلًا ونيةً وعقدًا"^(٣).

قال الإمام عليّ بن المديني (ت: ٥٢٣٤هـ) في قوله صلى الله عليه وسلم: (لا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين على الحقّ لا يضرّهم من خالفهم): "هم أهل الحديث والذين يتعاهدون مذاهب الرّسول ويَدُبُّون عن العلم، لولاهم لم تجد عند المعتزلة والرّافضة والجهمية وأهل الإرجاء والرأي شيئاً من السنن"^(٤).

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (١/١٩٣).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٦/٣٥٥).

(٣) حلية الأولياء لأبي نُعيم (١٠/٣٠٢).

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث (١٠).

ويُقَابَلُ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي الْفَقْهِ بِأَهْلِ الرَّأْيِ، كَمَا يُقَابَلُونَ فِي الْإِعْتِقَادِ بِأَهْلِ الْكَلَامِ؛ لِتَبَايُنِ الْكَبِيرِ فِي الْمُنْهَجَيْنِ، وَالتَّقَاطُعِ الشَّدِيدِ بَيْنَ الطَّرِيقَتَيْنِ، حَتَّى قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ الْقَطَّانِ (ت: ٥٢٥٨هـ): "لَيْسَ فِي

الدُّنْيَا مُبْتَدِعٌ إِلَّا وَهُوَ يُبْغِضُ أَهْلَ الْحَدِيثِ"^(١)، وَقَالَ الْفَقِيهَ أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلَامٍ الْبُخَارِيُّ (ت: ٥٣٠٥هـ): "لَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ عَلَى أَهْلِ الْإِحَادِ وَالْبَدْعِ وَلَا أَبْغَضَ إِلَيْهِمْ مِنْ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَرَوَايَتِهِ بِإِسْنَادٍ"^(٢).

ثُمَّ إِنَّهُ يُمْكِنُ الْقَوْلُ بِأَنَّ هَذَا الْمَصْطَلَحَ مُرَادِفٌ لِمَصْطَلَحِ أَهْلِ السُّنَّةِ - وَلَعَلَّ ظُهُورَهُمَا مُتَقَارِبٌ أَيْضًا -؛ فَالسُّنَّةُ لَا تَتَلَقَّى إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّ مَصْطَلَحَ أَهْلِ الْحَدِيثِ لَهُ مَزِيدٌ مَزِيَّةٌ؛ مِنْ جِهَةِ اخْتِصَاصِهِ بِطَائِفَةٍ مُحَدَّدَةٍ لَا يَشَارِكُهُمْ فِيهَا غَيْرُهُمْ، فَإِذَا أُطْلِقَ لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ إِلَّا أَهْلُ الْإِتْبَاعِ الْحُضْ، بِخِلَافِ مَصْطَلَحِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَلَهُ اسْتِعْمَالَانِ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ، وَإِنْ كَانَ يَنْفَرِدُ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى بِأَنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي سِيَاقِ بَيَانِ الْإِعْتِقَادِ، وَأَمَّا أَهْلُ الْحَدِيثِ فَهُوَ أَعَمٌّ مِنْ ذَلِكَ.

وَأَهْلُ الْحَدِيثِ - عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِ الْإِمَامِ ابْنِ قَتَيْبَةَ (ت: ٥٢٧٦هـ) - "الْتَمَسُوا الْحَقَّ مِنْ وَجْهَتِهِ، وَتَتَبَعُوهُ مِنْ مِظَانِهِ، وَتَقَرَّبُوا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِاتِّبَاعِهِمْ سُنْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَطَلَبَهُمْ لِأَتَارِهِ وَأَخْبَارِهِ بَرًّا وَبِحِرًّا وَشَرْقًا وَغَرْبًا"^(٣)، وَلَا رَيْبَ بِأَنَّ "أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ أَحْصَى النَّاسُ بِمَعْرِفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَمَعْرِفَةِ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ"^(٤)، وَ"أَعْلَمَ الْأُمَّةَ وَأَخْصَّهَا بِعِلْمِ الرَّسُولِ وَعِلْمِ خَاصَّتِهِ مِثْلَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَسَائِرِ الْعَشْرَةِ"^(٥)، كَمَا أَهَمَّ "لَيْسَ لَهُمْ مَتَبَوِّعٌ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ بِأَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ، وَأَعْظَمُهُمْ تَمَيِّزًا بَيْنَ صَحِيحِهَا

(١) أخرجَه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث (٧٣)، وأبو إسماعيل الأنصاري في ذم الكلام وأهله (١٥٨/٢)، وقوام السنة في الحجّة في بيان الحجّة (١/٢٢٠).

(٢) أخرجَه الحاكم في معرفة علوم الحديث (٤)، ومن طريقه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث (٧٤)، وأبو إسماعيل الأنصاري في ذم الكلام وأهله (١٥٩/٢).

(٣) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٧٣).

(٤) درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣٢/٧).

(٥) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٩١/٤).

وسقيمتها، وأتمتتهم فقهاء فيها وأهل معرفة بمعانيها وأتباع لها تصديقاً وعملاً، وحباً وموالاة لمن والاهما، ومعاداة لمن عاداهما"^(١).

قال الحافظ هبة الله بن الحسن اللالكائي (ت: ١٨٠٤هـ): "كلُّ من اعتقد مذهباً فألى صاحب مقالته التي أحدثها ينتسب وإلى رأيه يستند، إلّا أصحاب الحديث؛ فإنَّ صاحب مقالتهم رسول الله، فهم إليه ينتسبون، وإلى علمه يستندون، وبه يستدلُّون، وإليه يفرعون، وبرأيه يقتدون، وبذلك يفتخرون"^(٢).

وعلى الرَّغم من أنَّ المشتغلين بعلم الحديث - من جهة الأصل - هم أولى النَّاس دخولاً في هذا المصطلح واستحقاقاً له إلّا أنَّ الإمام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) نبّه إلى أنَّ مفهومه - على التحقيق - لا ينحصر فيهم، كما لا يخصُّ زماناً دون زمان أو مكاناً دون آخر، بل هو أعمُّ من ذلك وأشمل فقال: "نحن لا نعني بـ(أهل الحديث) المقتصرين على سماعه أو كتابته أو روايته، بل نعني بهم: كلُّ من كان أحقَّ بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهراً وباطناً، وأتباعه باطناً وظاهراً، وكذلك أهل القرآن، وأدنى خصلة في هؤلاء محبةُ القرآن والحديث، والبحثُ عنهما وعن معانيهما، والعملُ بما علموه من موجهما"^(٣).

والذي يظهر أنَّ هذا المصطلح بدأ استعماله في المائة الثانية على ألسنة العلماء في الحجاز؛ لأنهم حملة الحديث ومنهم خرج، ثمَّ شاع وذاع بعد ذلك، فقد استعمله الإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت: ١٨٩هـ) - وهو عراقي - في كتابه الكسب استعمال المصطلحات المتداولة المعروفة^(٤).

ومن استعمالاته بالمعنى العقدي قول الشيخ العارف أبي منصور معمر بن أحمد الأصبهاني (ت: ١٨٠٤هـ): "ولمَّا رأيتُ غربة السنة وكثرة الحوادث وأتباع الأهواء

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣/٣٤٧).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/٢٣).

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤/٩٥).

(٤) الكسب للشيباني (٩٥) و(١١٣).

أحبتُ أن أوصي أصحابي وسائر المسلمين بوصيةٍ من السنة، وموعظةٍ من الحكمة، وأجمع ما كان عليه أهل الحديث والأثر"^(١).

كما أن مما يجري على ألسنة العلماء من الاستعمالات عطفٌ غيره عليه كقولهم: (أهل الحديث والسنة)^(٢)، و(أهل الحديث والسنة والجماعة)^(٣) وهذا أقل بكثير.

المصطلح الثاني: أهل الأثر، أو الأثرية.

والأثر في اللغة: بقية الشيء^(٤).

"والأثر هو الباقي في الديار، وقالوا لسُن رسول الله صلى الله عليه وسلم (آثار)؛ لأنها بقيت بعده"^(٥).

وهذا المصطلح بمعنى المصطلح الذي قبله إذ يُقصدُ بهما كلُّ من تمسك بما أُثر عن النبي صلى الله عليه وسلم أصالة^(٦)؛ إذ "دينُ النبي محمد آثار"^(٧)، ثم بما ثبت عن السائرين على نهجه من الصحابة فمن بعدهم بالتبعية، إلا أنه دون الأول شهرةً وأقلُّ منه تداولاً.

وكأنه مأخوذ من الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: "يا رسول الله، أيُّ الناس خير؟ قال: أنا ومن معي، فقل له:

(١) الحجّة في بيان الحجّة لقوام السنة الأصبهاني (٢٤٧/١).

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (٢٩٠)، ذم الكلام وأهله لأبي إسماعيل الهروي (٣٨٧/١)، الاستقامة لابن تيمية (٨٨/١)، درء تعارض العقل والنقل له أيضاً (١١١/٢) و(٣٣٠/٢) و(١٢٩/٤) و(٢٨٨/٦) ومنهاج السنة النبوية له أيضاً (٩/٨)، الرد على المنطقيين له أيضاً (١٠٠)، مدارج السالكين لابن القيم (٨٧/٢)، شفاء العليل له أيضاً (١٢٧/١)، فتح الباري لابن حجر (٤٩٢/١٣)، نيل الأوطار للشوكاني (٢٦٦/٤).

(٣) انظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٢٠٣/١)، منهاج السنة النبوية له أيضاً (٤٦٣/٣)، الصّفدية له أيضاً (١٦١/١ و ٢٩٣)، وبيان تلبيس الجهمية (٢٤٩/١).

(٤) انظر: المُحكّم لابن سيده (١٧٣/١٠)، لسان العرب لابن منظور (٥/٤)، تاج العروس للزبيدي (١٢/١٠).

(٥) التّكت على مقدّمة ابن الصّلاح للزّركشي (٤١٨/١).

(٦) انظر: لوامع الأنوار البهية للسفاريني (٦٤/١).

(٧) ذم الكلام وأهله لأبي إسماعيل الهروي (٢٧٤/٢).

ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ، قِيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَرَفَضَهُمْ"^(١).

ومن ناحية تاريخية فالذي يظهر أن هذا المصطلح وُلِدَ في زمن مبكر ثم شاع استعماله على ألسنة العلماء، شأنه في ذلك شأن مصطلح أهل الحديث^(٢)، كما أنه مثله أيضاً من جهة كونه خاصاً باتباع مذهب السلف في الاعتقاد، فلا يتسمّى به غيرهم ممن لا ينتحل طريقتهم.

وعلى الرغم من تقارب هذين المصطلحين - أو تراؤفهما - إلا أن بين (الأثر) و(الحديث) اختلافاً من جهة الأصل، فالأصل في مفهوم الأثر - على المشهور عند علماء مصطلح الحديث - أنه أعمّ من مفهوم الحديث، إذ يشمل ما نُقِلَ عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك ما نُقِلَ عن الصحابة أو حتى التابعين، فيدخل فيه المرفوع والموقوف والمقطوع، أما الحديث فهو خاصّ بالمرفوع فقط^(٣).

ومّا جاء استعماله مقصوداً به الاتجاه العقدي الخاصّ قول الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٥٢٤١): "هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر، وأهل السنة المتمسكين بعروقتها، المعروفين بها، المُقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، وأدركتُ عليها من علماء الحجاز والشام وغيرهما عليها، فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مخالف مبتدع، وخارج عن الجماعة، زایل عن منهج السنة وسبيل الحق"^(٤).

وكذلك قول الحافظ أبي حاتم محمد بن إدريس الرّازي (ت: ٥٢٧٧): "مذهبننا واختيارنا أتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين من بعدهم بإحسان، وترك النظر في موضع بدعهم، والتمسك بمذاهب أهل الأثر مثل أبي عبد الله أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم وأبي عبيد القاسم بن سلام والشافعي رحمهم الله تعالى، ولزوم الكتاب والسنة"^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٩٧/٢)، وجوّد إسناده شعيب الأرنؤوط في تحقيقه للمسند.

(٢) انظر: كتاب الطهور لأبي عبيد (١٧٩) و (١٩٠) و (٣٤٤)، الأموال لابن زنجويه (٩٦٥)، التوحيد لابن خزيمة (٨٧/١).

(٣) انظر: توجيه النظر لطاهر الجزائري (٤٠/١)، تحرير علوم الحديث للتدريج (١٩/١).

(٤) طبقات الحنابلة لأبي يعلى (٢٤/١)، أهوال القبور لابن الجوزي (١٧٨)، درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٢٢/٢).

(٥) العلوّ العليّ الغفار للذهبي (١٩٠).

وقول الحافظ ابن عدي الجرجاني (ت: ٥٣٦٥هـ) - متحدِّثًا عن محمد بن شُجاع ابن التَّلْجِي -: "حَمَلَهُ التَّعَصُّبُ عَلَى أَنْ وَضَعَ أَحَادِيثَ يَتَلَبَّ أَهْلَ الْأَثَرِ بِذَلِكَ"^(١).

كما أنَّ بعض العلماء يعطف على الأثر غيره، كقولهم (أهل الأثر والسُّنة)^(٢).

المصطلح الثالث: السَّلَف.

السَّلَفُ لغة: جمع سالف أي: متقدِّم، والسَّلَفُ: القوم المتقدِّمون^(٣).

قال العلامة أبو الحسين أحمد بن فارس (ت: ٥٣٩٥هـ) عن مادة سَلَفَ: "السَّيْنُ

واللَّامُ والفاء أصلٌ يدلُّ على تقدُّمٍ وسبق، من ذلك السَّلَفُ الذين مضوا"^(٤).

والمقصود بالسَّلَفِ - على جهة العموم - أهلُ القُرُونِ الثلاثةِ المفضَّلةِ

التي نصَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على خيرِيتها وبينَ أفضليَّتها بقوله: "خير النَّاسِ قرني، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ"^(٥).

قال أبو بكر بن سيَّار (ت: ٥٢٦٥هـ): "عليك بالكتاب والسُّنة وما كان عليه

الصِّدْرُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِي التَّابِعِينَ"^(٦).

ولا ريب أنَّ الصَّحَابَةَ رضي اللهُ عنهم هم أعظم السَّلَفِ مكانةً وأجلُّهم منزلةً

وأحقُّهم بالاعتناء؛ لأنهم صحبوا الرَّسُولَ، وعابنوا التَّزْيِيلَ، وعرفوا التَّأْوِيلَ.

ثمَّ مَنْ سار على فَهْمِهِمْ وَاتَّبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنْ أَهْلِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمَفْضَلَةِ.

فإذا قيل: (مذهب السَّلَفِ)؛ فالمراد به ما كان عليه هؤلاء^(٧).

وعُلِمَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ مَفْهُومَ لَفْظِ (السَّلَفِ) اصطلاحًا أضيَّقَ مِنْ مَفْهُومِهِ التَّارِيخِيِّ؛

إِذْ لَا بَدَّ فِيهِ مِنْ تَحَقُّقِ أَمْرَيْنِ:

(١) الكامل في ضعفاء الرِّجال لابن عدي (٢٩١/٦). والأحاديث المقصودة: هي أحاديث في التشبيه. انظر: المصدر نفسه (٢٩١/٦).

(٢) الحجة في بيان المحجة لقوام السنة الأصبهاني (٢١٨/٢). وانظر أيضًا: حلية الأولياء لأبي نُعيم (٢٥٣/٨)، الأنساب للسَّمْعَانِي (٢٨٠/٢).

(٣) انظر: لسان العرب لابن منظور (١٥٨/٩).

(٤) مقاييس اللغة لابن فارس (٩٥/٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٩٣٨/٢)، ومسلم في صحيحه (١٩٦٣/٤) من حديث ابن مسعود رضي اللهُ عنه.

(٦) أخرجه أبو إسماعيل الهروي في ذمِّ الكلام وأهله (٣٨٨/٤).

(٧) انظر: لوامع الأنوار البهية للسفاري (٢٠/١).

الأوّل: أن يكونوا من أهل حِقْبَة زمنية محدّدة وهي القرون الثلاثة^(١).
 الثّاني: أن يتسمّوا بتمام الاتّباع للنبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه ومجانبة
 الأهواء، فكلُّ من أحدث أو ابتدع فلا يدخل في مفهوم السّلف حتى وإن كان من
 أهل تلك الحِقْبَة.

والعناية بما كان عليه الحال قبل حُدُوث الافتراق والتّنازع في الأُمّة من القضايا
 المركزيّة في طريقة أهل الأثر التي لا يفتنون يتواصون بها، كما قال ابن مسعود رضي
 الله عنه (ت: ٥٣٢هـ): "أُيِّها النَّاسُ، إنكم سُحِدْتون ويُحَدِّث لكم، فإذا رأيتم مُحدِّثَةً
 فعليكم بالأمر الأوّل"^(٢)، وقال حذيفة رضي الله عنه (ت: ٥٣٦هـ): "يا معشرَ القُرّاءِ،
 خذوا طريقَ من قبلكم"^(٣)، وقال أبو العالية الرّياحي (ت: ٥٩٠هـ أو حولها): "عليكم
 بالأمر الأوّل الذي كانوا عليه قبل أن يفتَرَقوا"^(٤)، وكتب سفيانُ الثّوري
 (ت: ١٦١هـ) إلى أبي عُتْبَة عبادِ بن عبادِ الخوّاصِّ - ناصحاً وموصياً - : "عليك بالأمر
 الأوّل والتّمسُّك به"^(٥)، وقال

الحسن بن علي البرّهبّاري (ت: ٣٢٩هـ): "فاتقِ الله، وعليك بالأمر الأوّل
 العتيق"^(٦).

والذي يظهر - والعلم عند الله - أن هذه التّسببة (أي: بالمعنى العقدي)
 لم تكن مستعملة في القرون الثلاثة الفاضلة.

أمّا من جهة مدلولها فاختصاصه بالرّعيّل الأوّل مستقرّ لدى الموافق
 والمخالف، ولهذا حين تكلم أبو حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) عن مذهب السّلف عقّب
 على ذلك بقوله: "أعني: مذهب الصّحابة والتّابعين"^(٧).

(١) قد يُطلق - تجوّزاً - على بعض المتقدّمين من علماء السّنة مَن ليسوا من أهل القرون الثلاثة أهم من السّلف؛ لاعتبارات لا
 تخفى.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنّفه (٢٧٣/٧)، الدّارمي في سنّنه (٧٢/١)، والمروزي في كتاب السّنة (٢٩)، وابنُ بطّة في
 الإبانة الكبرى (١٨٠).

(٣) أخرجه اللّالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السّنة والجماعة (٩٠/١).

(٤) أخرجه أبو نُعيم في حلية الأولياء (٢١٨/٢).

(٥) الجرح والتّعديل لابن أبي حاتم (٨٧/١).

(٦) شرح السّنة للبرهّاري (٤٧).

(٧) إجماع العوامّ لأبي حامد الغزالي (٤٩).

وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٥٧٢٨هـ) في الفتاوى إلى أن انتحال السلف الصالح لا يمكن أن يكون شعاراً لأهل البدع^(١).

وأما (السلفي) فهو المنتسب إلى طريقتهم الاعتقادية بغض النظر عن مذهبه في الفروع وفي أي زمان كان وفي أي مكان وجد، قال الحافظ السمعاني (ت: ٥٦٦٢هـ): "السلفي - بفتح السين واللام وفي آخرها الفاء -: هذه النسبة إلى السلف وانتحال مذهبهم على ما سمعت منهم"^(٢).

ومما جاء استعماله مقصوداً به الاتجاه العقدي الخاص قول أبي الحسين الملقبي (ت: ٥٣٧٧هـ): "والذي عندي من ذلك أن تلزم المنهج المستقيم، وما نزل به التتري، وسنة الرسول، وما مضى عليه السلف الصالح، فعليك بالسنة والجماعة ترشد إن شاء الله"^(٣).

وقول قوام السنة الأصبهاني (ت: ٥٣٥هـ) - بعد إيراده لبعض الصفات الإلهية -: "فهذا وأمثاله مما صح نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن مذهبنا فيه ومذهب السلف إثباته وإجراؤه على ظاهره ونفي الكيفية والتشبيه عنه"^(٤).

وقول الحافظ ابن كثير (ت: ٥٧٧٤هـ): "إنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح - مالك والأوزاعي والثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق بن راهويه وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً - وهو إمرارها كما جاءت من غير تكيف ولا تشبيه ولا تعطيل، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله"^(٥).

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤/١٥٦).

(٢) الأنساب للسمعاني (٣/٢٧٣). وانظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٦/٢١).

(٣) التبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للملقبي (٤١).

(٤) الحجّة في بيان الحجّة لقوام السنة (١/٣١٢).

(٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/٢٢١).

المبحث الثاني:

مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة

يستقي أهل السنة والجماعة كافة مسائل الاعتقاد من مصدرين أساسيين فقط، هما:

١- القرآن الكريم.

٢- السنة الصحيحة، فكل ما ثبت عن رسوله الله صلى الله عليه وسلم أخذوا به وعولوا عليه، "وقد شاع فاشياً عمل الصحابة والتابعين بخبر الواحد من غير تكبر، فاقضى الاتفاق منهم على القبول"^(١).

قال الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ): "كل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد جيد أقرنا به، وإذا لم نُقرَّ بما جاء به الرسول ودفعناه ورددناه رددنا على الله أمره، قال الله تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]"^(٢).

وقد أشار الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٥٤٥٨هـ) إلى هذين المصدرين في تلقي أمور الاعتقاد فقال: "أما أهل السنة والجماعة فمعوهم فيما يعتقدون الكتاب والسنة"^(٣).

أما (إجماع السلف الصالح) فالتحقيق أنه لا يُعدّ بذاته مصدراً مستقلاً من مصادر التلقي، وإن كان حجةً من جهة أن الإجماع الصحيح لا بدّ وأن يكون مستنداً إلى دليل من الكتاب والسنة، سواء كان هذا الدليل ظاهراً أم خفياً، فمن عدّه مصدراً فباعبار المآلات، و"كل ما أجمع عليه المسلمون فإنه يكون منصوفاً عن الرسول، فالمخالف لهم مخالف للرسول، كما أن المخالف للرسول مخالف لله... ولا يوجد قط مسألة مُجمَع عليها إلّا وفيها بيان من الرسول ولكن قد يخفى ذلك

(١) فتح الباري لابن حجر (٢٣٤/١٣).

(٢) تسليمة أهل المصائب لابن المنجي الحنبلي (٢٢٣).

(٣) تبين كذب المفتري لابن عساكر (٣٤٥).

على بعض النَّاسِ وَيَعْلَمُ الْإِجْمَاعَ فَيَسْتَدِلُّ بِهِ"^(١)، "وَلَا يُعْلَمُ قَطُّ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعُوا عَلَى خِلَافِ نَصٍّ إِلَّا نَبْضَ ظَاهِرٍ مَعْلُومٍ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ مَنْسُوخًا أَوْ مُتَأَوَّلًا"^(٢)، "وَقَدْ اسْتَقْرَأَ الْعُلَمَاءُ هَذِهِ الْإِجْمَاعَاتِ فَلَمْ يَجِدُوا قَطُّ إِجْمَاعًا يَخَالِفُ نَصًّا - بَلَا نَصٍّ [يَسْتَدُّ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ] - إِلَّا وَجَدُوهُ مَنْتَقِضًا وَوَجَدُوا فِيهِ نِزَاعًا، وَلَكِنَّ الَّذِي ظَنَّ الْإِجْمَاعَ لَمْ يَعْرِفِ النَّزَاعَ"^(٣).

والمقصود بالإجماع "الإجماعُ الذي ينضبط، [و] هو ما كان عليه السلف الصالح، إذ بعدهم كثر الاختلافُ وانتشرت الأمة"^(٤)، وفائدة الإجماع المنضبط العلمُ بالحقِّ فيما قد يخفى مستندهُ على بعض النَّاسِ، إذ هو دليلٌ عليه ومرشدٌ إليه. قال شيخُ الإسلام ابن تيمية (ت: ٥٧٢٨هـ): "مَنْ قَالَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ"^(٥).

وأما (الفِطْرَةُ السَّلِيمَةُ) و(العقلُ القويم) فهما مصدقان لُصُوصِ الوحي ومُدرِكان لأصول الاعتقاد على الإجمال لا على التفصيل، والحكمة من وجود هذا الإدراك الإجمالي هيئةُ الإنسان لقبول ما سيأتي من عند الله تعالى من تفصيل، وأما ما لم يدركه منها فإنهما لا يعارضانه أو يناقضانه^(٦)، ومن هنا يُعلم أنه لا يصحَّ عُدُّهما من مصادر التلقِّي وإنما من مصادر الاستدلال.

قال العلامة عبد الرَّحْمَنِ الْمُعَلِّمِي (ت: ١٣٨٦هـ): "فَأَمَّا الْمَطْلُوبُ شَرْعًا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعَدَّ الْعُقُولَ الْعَادِيَّةَ لِإِدْرَاكِهِ، وَأَعَدَّ لَهَا مَا يُسَدِّدُهَا فِيهِ مِنَ الْفِطْرَةِ وَالْآيَاتِ الظَّاهِرَةِ فِي الْأَفَاقِ وَالْأَنْفُسِ، ثُمَّ أَكْمَلَ ذَلِكَ بِالشَّرْعِ"^(٧).

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٩٤/١٩). وانظر كذلك: الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ لابن القَيْمِ (٨٣٣/٣).

(٢) جامع الفُصُول لابن تيمية (٢٣٨).

(٣) جامع الفُصُول لابن تيمية (٢٤٦).

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٥٧/٣).

(٥) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٤٦/٣).

(٦) انظر: الرُّسُلُ والرَّسَالَاتُ لِأَشَقْرَ (٣٦)، مباحث في عقيدة أهل السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لِلْعَقْلِ (٢٨). وللاستزادة راجع: منهج

الاستدلال على مسائل الاعتقاد لعثمان علي حسن (١٧٤/١ و٢١٠).

(٧) آثار الشَّيْخِ الْعَلَمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيِّ الْبِيهَانِيِّ (٣٢٩/١١).

وقال العلامة ابن القيم (ت: ٥٧٥١هـ): "ليس في العقول أبيض ولا أجلي من معرفتها بكمال خالق هذا العالم وتزيهه عن العيوب والنقائص، وجاءت الرُّسل بالتذكُّر بهذه المعرفة وتفصيلها.

وكذلك في الفطر الإقرارُ بسعادة النفوس البشرية وشقاوتها وجزائها بكسبها في غير هذه الدار، وأمّا تفصيل ذلك الجزاء والسعادة والشقاوة فلا يُعلم إلا بالرُّسل. وكذلك فيها معرفة العدل ومحَبَّته وإيثاره، وأمّا تفاصيل العدل الذي هو شرعُ الرّبِّ تعالى فلا تُعلم إلا بالرُّسل، فالرُّسل تُدكّر بما في الفطر وتُفصّلهُ وتُبيِّنُهُ، ولهذا كان العقل الصّريح موافقاً للتقلّ الصّحيح، والشرع مُطابِقاً للفطرة، يتصادقان ولا يتعارضان"^(١).

ثم إنَّ العقل مُطالبٌ بالتسليم التامِّ ومأمور بالإذعان المطلق للتَّصوُّص الشرعيَّة الصّحيحة دون قيد أو شرط، حتى لو لم يفهمها أو يقف على الحكمة منها لا سيّما أن الشرع الشّريف وإن كان لا يمكن أن يأتي بما تحيله العقول وتنفيه إلا أنه قد يجيء بما تحار فيه وتعجز عن تصوّره وإدراك حقيقته كما قال تعالى

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦]^(٢).

وعلى العبد أن يعلم بأنه "لا تثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم والاستسلام"^(٣) كما قال سبحانه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]، وقال ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

(١) شفاء العليل لابن القيم (٣٠٢).

(٢) انظر: درء تعارض العقل والتقلّ لابن تيمية (١٤٧/١) و(٢٩٦/٥)، الرّوح لابن القيم (٦٢)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العزّ (٤٥١).

(٣) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العزّ (٢١٩).

الخاتمة

وتتضمن أهمّ النتائج

- ١- أنّ الذي كان عليه المسلمون قبل وقوع الخلاف والنزاع في الأمة هو الانتساب للإسلام فقط والانتساب إليه.
- ٢- أنّ هذه الحاجة الماسّة إلى التّمايز بين طريقة أهل السّنة والاتباع وأهل الفرقة والابتداع هي التي سوّغت شرعاً وجود الألقاب التي عُرف بها أهل السّنة والجماعة، ولولا ذلك ما كانت سائغة شرعاً بل ولا حتى جائزة.
- ٣- أنّ الظاهر أنّ أقدم هذه الألقاب ظهوراً من ناحية تاريخية هو لقب أهل السّنة.
- ٤- أنّ الاختلاف بين ألقاب أهل السّنة والجماعة هو اختلاف تنوع لا تضادّ، وأنّ مردّ الجميع إلى شيء واحد هو التمسك بالثّابت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ومن سار على نهجه ممّن لم يبدلوا أو يغيّروا.
- ٥- أنّ المصدرين الأساسيين على التّحقيق لتلقّي الاعتقاد عند أهل السّنة والجماعة هما: الكتاب والسّنة.

فهرس المراجع

١. الإبانة الكبرى، ابن بطّة، عبید الله بن محمد بن محمد بن حمدان، تحقیق: جماعة من المحققين، د.ط، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، د.ت.
٢. إتحاف السّائل بما في الطّحاويّة من مسائل، آل الشّيخ، صالح بن عبد العزيز، ط١، دار المودّة - المنصورة، ٥١٤٣١ - ٢٠١١م.
٣. آثار الشّيخ العلامّة عبد الرّحمن بن يحيى المعلّم اليمني، دار عالم الفوائد - السعودية، ط١، ٥١٤٣٤.
٤. اجتماع الحيوش الإسلاميّة على غزو المعطلة والجهميّة، ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيّوب. ط١، بيروت، دار الكتب العلميّة، ٥١٤٠٤ - ١٩٨٤م.
٥. أحاديث في ذمّ الكلام وأهله، المقرئ، عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن. تحقيق: د. ناصر عبد الرّحمن الجديع، ط١، الرّياض، دار أطلس، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٦. إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، تحقيق: أبي مصعب محمد سعيد البدري، ط١، دار الفكر - بيروت، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٧. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الألباني، محمد ناصر الدين، ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٨. الاستقامة، ابن تيميّة، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السّلام. تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط١، المدينة المنورة، جامعة الإمام محمد بن سعود ١٤٠٣هـ.
٩. إسلام بلا مذاهب، الشّكعة، مصطفى محمد، ط١١، الدار المصريّة اللبنانيّة، ٥١٤١٦ - ١٩٩٦م.
١٠. الأسماء والصفات، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، د.ط، مكتبة السوادي - جدّة، د.ت.
١١. إجماع العوام عن علم الكلام، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد، ط١، دار المنهاج - جدّة، ٥١٤٣٩ - ٢٠١٧م.

١٢. الإمامة والرّدّ على الرّافضة، أبو نُعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ط٣، مكتبة العلوم والحكم - المدينة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
١٣. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، التّمري، يوسف بن عبد البر، د.ط، دار الكتب العلمية - بيروت، د.ت.
١٤. الأنساب، السّمعي، عبد الكريم بن محمد بن منصور، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، ط١، دار الفكر - بيروت - ١٩٩٨م.
١٥. أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور، ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، تحقيق: خالد عبد اللطيف السبع العلمي، ط٣، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١٦. الإيمان، ابن مندّه، محمد بن إسحاق بن يحيى، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ط٢، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٠٦هـ.
١٧. الإيمان، العَدَنِي، محمد بن يحيى بن أبي عمر، تحقيق: حمد بن حمدي الجابري الحربي، ط١، الدار السلفية - الكويت - ١٤٠٧هـ.
١٨. البحر المحيط في أصول الفقه، الزّرْكَشِي، تحقيق: د. محمد محمد تامر، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٩. البدع والنّهْي عنها، القرطبي، محمد بن وضاح، تحقيق: محمد أحمد دهمان، ط١، دار الصفا - القاهرة، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.
٢٠. بيان تلبّيس الجهميّة، ابن تيميّة، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام. تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط١، مكّة المكرّمة، مطبعة الحكومة، ١٣٩٢هـ.
٢١. تاج العروس من جواهر القاموس، الزّبيدي، محمد بن محمد بن محمد بن محمد، تحقيق: مجموعة من المختصّين، د.ط، د.م، دار الهداية، د.ت.
٢٢. تاريخ أبي زرعة الدّمشقي، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله، تحقيق: خليل المنصور، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٢٣. تاريخ بغداد، البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. د.ط، بيروت، دار الكتب العلميّة، د.ت.
٢٤. تأويل مختلف الحديث، الدّينوري، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: محمد زهري النّجار، د.ط، بيروت، دار الجليل، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٢م.
٢٥. التبصرة، ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، تحقيق: د.مصطفى عبد الواحد، ط ١، دار الكتاب المصري - دار الكتاب اللبناني، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
٢٦. تبين كذب المفتري فيما نُسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله. ط ٣، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٤هـ.
٢٧. تحرير علوم الحديث، الجديع، عبد الله بن يوسف بن عيسى، ط ١، مؤسسة الريان - بيروت، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٢٨. تذكرة الحفاظ، الدّهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. ط ١، بيروت، دار الكتب العلميّة، د.ت.
٢٩. تسلية أهل المصائب، ابن المُنجّي، محمد بن محمد بن محمد، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط ١، ١٩٨٦م.
٣٠. تعظيم قدر الصّلاة، المروزي، محمد بن نصر بن الحجاج، تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، ط ١، مكتبة الدار - المدينة المنورة، ١٤٠٦هـ.
٣١. تفسير السّمعاني، السّمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار، تحقيق: ياسر بن إبراهيم و غنيم بن عباس بن غنيم، ط ١، دار الوطن - الرياض، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٣٢. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، د.ط، دار الفكر - بيروت، ١٤٠١هـ.
٣٣. تكميل النّفح بما لم يثبت به وقف ولا رفع، الشّنقيطي، محمد عمرو بن عبد اللطيف بن محمد، ط ١، مكتب التوعية الإسلامية - الجيزة، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

٣٤. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، النمري، يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، د. ط، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧هـ.
٣٥. التنبية والرّد على أهل الأهواء والبدع المملطي، محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث - مصر، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٣٦. توجيه النظر إلى أصول الأثر، الجزائري، طاهر بن صالح بن أحمد، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط١، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٣٧. الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسُنَّته وأيامه، البخاري، محمد بن إسماعيل. تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط٣، بيروت، دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٣٨. جامع المسائل، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام. تحقيق: محمد عزير شمس، ط١، الرياض، دار عالم الفوائد، ١٤٢٢هـ.
٣٩. الجرح والتعديل، الرازي، عبد الرحمن ابن أبي حاتم بن إدريس، ط١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.
٤٠. الحجّة في بيان الحجّة وشرح عقيدة أهل السنة، الأصبهاني، إسماعيل بن محمد بن الفضل، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط٢، دار الراجعية - الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٤١. الحديث والمحدثون، أبو زهو، محمد محمد، د. ط، دار الفكر العربي - ١٣٧٨هـ.
٤٢. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد. ط٤، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٥هـ.

٤٣. درء تعارض العقل والنقل، ابن تيميّة، أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السّلام. تحقيق: عبد اللّطيف عبد الرّحمن، د.ط، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٤٤. ذمّ الكلام وأهله، الهروي، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي، تحقيق: عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري، ط ١، مكتبة الغرباء الأثريّة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٤٥. الرّدّ على الرّنادقة والجهميّة، الشّيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: محمد حسن راشد، د.ط، المطبعة السلفية - القاهرة - ١٣٩٣هـ.
٤٦. الرّدّ على المنطقيّين، ابن تيميّة، أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السّلام. د.ط، بيروت، دار المعرفة، د.ت.
٤٧. الرّسائل والرّسالات، الأشقر، عمر بن سليمان بن عبد الله، مكتبة الفلاح - الكويت، ط ٤، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
٤٨. الرّوح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسّنة، ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، د.ط، دار الكتب العلميّة - بيروت، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
٤٩. سنن أبي داود، السّجستاني، سليمان بن الأشعث بن إسحاق. تحقيق: محمد محيي الدّين عبد الحميد، د.ط، بيروت، دار الفكر، د.ت.
٥٠. سنن الترمذي، الترمذي، محمد بن عيسى بن سوّرة. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، د.ط، بيروت، دار إحياء التّراث العربي، د.ت.
٥١. سنن الدّارمي، الدّارمي، عبد الله بن عبد الرّحمن بن الفضل. تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السّبع العلمي، ط ١، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.
٥٢. سير أعلام التّبلاء، الدّهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، ط ٩، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ١٤١٣هـ.
٥٣. السّير الكبير، للشّيباني، محمد بن الحسن، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، د.ط، دار النشر: معهد المخطوطات - القاهرة، د.ت.

٥٤. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، اللالكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور. تحقيق: د. أحمد بن سعد بن حمدان، الرياض، دار طيبة، ١٤٠٢هـ.
٥٥. شرح السنة، البرهاري، الحسن بن علي بن خلف، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني، ط١، دار ابن القيم - الدمام، ١٤٠٨هـ.
٥٦. شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العزّ، محمد بن علي بن محمد، ط٤، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩١هـ.
٥٧. شرف أصحاب الحديث، البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. تحقيق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، د.ط، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة - تركيا، د.ت.
٥٨. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني الحلبي، د.ط، دار الفكر - بيروت - ١٣٩٨هـ.
٥٩. صحيح مسلم، القشيري، مسلم بن الحجاج بن مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت.
٦٠. الصفديّة، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام. تحقيق: محمد رشاد سالم، د.ط، دار الفضيلة - الرياض، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٦١. الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعطلة، ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، ط٣، دار العاصمة - الرياض، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٦٢. طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى، محمد بن محمد بن الحسين، تخریج وتحشية: أسامة حسن وحازم علي بهجت، ط١، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٦٣. طبقات الصوفية، السلمی، محمد بن الحسين بن محمد. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٦٤. عقيدة السّلف وأصحاب الحديث، الصّابوني، أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرّحمن، تحقيق: ناصر بن عبد الرّحمن الجديع، ط٢، دار العاصمة - الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٦٥. العِلل ومعرفة الرّجال، الشّيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، ط١، المكتب الإسلامي - دار الخاني، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٦٦. العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمتها، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، ط١، الرياض، مكتبة أصواء السلف، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٦٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: محب الدّين الخطيب، د.ط، بيروت، دار المعرفة، د.ت.
٦٨. الكامل في ضعفاء الرّجال، الجرجاني، عبد الله بن عدي بن عبد الله. تحقيق: يحيى مختار غزاوي، ط٣، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
٦٩. كتاب الأموال، ابن زنجويه، حميد بن مخلد بن قتيبة، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر - بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٧٠. كتاب التوحيد وإثبات صفات الرّب عزّ وجلّ، ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشّهوان، ط٥، مكتبة الرشد - الرياض، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٧١. كتاب السنّة، المروزي، محمد بن نصر بن الحجاج، تحقيق: سالم أحمد السلفي، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ٥١٤٠٨.
٧٢. كتاب الطّهور، أبو عبيد، القاسم بن سلّام، تحقيق: صالح محمد فهد، د.ط، مطبعة المدني - القاهرة، د.ت.
٧٣. كتاب الكسب، الشّيباني، محمد بن الحسن، تحقيق: د. سهيل زكار، ط١، الناشر: عبد الهادي حرصوني - دمشق، ١٤٠٠هـ.
٧٤. لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي. ط١، بيروت، دار صادر، د.ت.

٧٥. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضيئة في عقد الفرقة المرصية، السّفاريني، محمد بن أحمد بن سالم. ط٢، مؤسسة الخافقين ومكبتها - دمشق، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
٧٦. مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة، العقل، ناصر بن عبد الكريم، ط١، دار الوطن - الرياض، ١٤١٢هـ.
٧٧. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام. تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط٢، مصر، مكتبة ابن تيمية، د.ت.
٧٨. المُحكّم والمحيط الأعظم، ابن سيده، علي بن إسماعيل المرسي، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م.
٧٩. مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، البعلبي، محمد بن علي بن محمد. تحقيق: محمد حامد الفقي، ط٢، دار ابن القيم - الدمام، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٨٠. المُخلّصات وأجزاء أخرى، المُخلّص، أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن، تحقيق: نبيل سعد الدين حرار، ط١، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٨١. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط٢، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
٨٢. المستدرک علی الصحیحین، التيسابوري، محمد بن عبد الله بن محمد. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٨٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل، الشيباني، أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل. د.ط، مصر، مؤسسة قرطبة، د.ت.
٨٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. د.ط، بيروت، المكتبة العلمية، د.ت.

٨٥. معجم ابن الأعرابي، ابن الأعرابي، أحمد بن محمد بن زياد، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، ط ١، دار ابن الجوزي - السعودية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٨٦. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، د. ط، القاهرة، دار الدعوة، د. ت.
٨٧. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط ٢، دار الجليل - بيروت، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٨٨. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، الأشعري، علي بن إسماعيل بن إسحاق. تحقيق: هلموت ريتز، ط ٣، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت.
٨٩. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام. تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط ١، د. م، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٦هـ.
٩٠. منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، عثمان علي حسن، ط ٥، مكتبة الرشد - الرياض، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٩١. منهج التقد في علوم الحديث، عتر، نور الدين الحسيني، ط ٣، دار الفكر، دمشق، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م
٩٢. الموافقات، الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي، تحقيق: عبد الله دراز، د. ط، دار المعرفة - بيروت، د. ت.
٩٣. نقض الإمام عثمان بن سعيد الدارمي على المريسي الجهمي العنيد، الدارمي، عثمان بن سعيد، تحقيق: رشيد بن حسن الألمعي، ط ١، مكتبة الرشد - السعودية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٩٤. التكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، تحقيق : د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، ط ١، أضواء السلف - الرياض - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٩٥. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، د. ط، دار الجليل - بيروت، ١٩٧٣م.

